

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٨١ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ سوهاج :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٩١ م^٢ زمام قرية بنى عيش التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة جرجا بمحافظة سوهاج ، وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي، لإقامة محطة رفع صرف صحي .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيو سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



رموز و مصطلحات

نقط الاحداثيات

